

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١/٣

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٩١)

بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ١٠٥٠٠ م٢

الواقعة بالحوض رقم (٤٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيد / محمد صبرى قابل السبكى

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلاسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغاء تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء إمكانية تقدير وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلاسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضى الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضى بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانًا بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فدانًا شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واستمرت تلك الضوابط بينها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقييم بأراضى الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠١٩/١١/٥ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيد/ محمد صبرى قابل السبكي لقطعة الأرض رقم (١١٩) بمساحة ١٠٥٠٠ م٢ الواقعة بالحوض رقم (٤٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عينى مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى ؛

وعلى الطاب المقدم من وكيل المخصص له قطعة الأرض محل القرار الوارد برقم (٤٢١٤٩٩) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٥ بشأن استصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقييم بقطعة الأرض رقم (١٩) بمساحة ١٠٥٠٠ م٢ بما يعادل ٢,٥ فدان الواقعة بالحوض رقم (٤٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمرفق طيه بعض المستندات اللازمة لاستخراج القرار الوزارى باعتماد المخطط العام للمشروع ؛

وعلى البرنامج الزمني للمشروع المعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٩؛
وعلى ما يفيد سداد المصاريـف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٨
نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع؛
وعلى الطـلب المقدم من المختصـص له قطعة الأرض محل القرار الوارد
برقم (٤٢٣٦٣٣) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٩ والمرفق به عدد (٧) لوحات من المخطط
التـفصـيلي للمشروع والتـقوـيـضـات والتـعـهـدـات الـلاـزـمـة لـلـاعـتـمـاد وـاـسـتـصـدـار
القرار الوزارى؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعـات رقم (٥٧٣١٩) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٤
لـجـهاـزـ مـديـنـةـ ٦ـ أـكتـوـبـرـ مـرـفـقـاـ بـهـ عـدـدـ (٧)ـ لـوـحـاتـ لـلـمـشـرـوـعـ عـالـيـهـ لـلـمـرـاجـعـةـ وـالـإـفـادـةـ
بـكـامـلـ موـقـفـ قـطـعـةـ الأـرـضـ (ـمـالـىـ -ـ عـقـارـىـ -ـ تـنـفيـذـىـ -ـ قـانـونـىـ)ـ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤٢٤٩١٠) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٥
مرفقـاـ بـهـ لـوـحـاتـ الـمـشـرـوـعـ بـعـدـ التـدـقـيقـ وـالـتـوـقـيـعـ وـالـإـفـادـةـ بـكـامـلـ موـقـفـ قـطـعـةـ الأـرـضـ؛

وعلى التعهـدينـ المـقـدـمـينـ منـ المـخـصـصـ لهـ قـطـعـةـ الأـرـضـ بـالـموـافـقـةـ عـلـىـ
استـمرـارـ التـعـاملـ معـ هـيـةـ الـمـجـمـعـاتـ الـعـمـرـانـيـةـ الـجـدـيـدـةـ وجـهاـزـ مـديـنـةـ ٦ـ أـكتـوـبـرـ
وـفـقـاـ لـلـطـلـبـ المـقـدـمـ مـنـهـ فـىـ تـارـيخـ سـابـقـ عـلـىـ صـدـورـ حـكـمـ مـحـكـمـةـ الـقـضـاءـ
الـإـدـارـيـ الصـادـرـ بـجـلـسـةـ ٢٠٢٠/١/٢١ـ فـىـ الدـعـاوـىـ أـرـقـامـ ٤٢٢٥ـ لـسـنـةـ ٦٧ـ قـ،ـ
٦٤٦٥٧ـ لـسـنـةـ ٧٠ـ قـ،ـ ٦٤٤٣٤ـ لـسـنـةـ ٧١ـ قـ وـبـذـاتـ أـسـلـوبـ التـعـاملـ وـاسـتـغـلـالـ الأـرـضـ
بـنـشـاطـ سـكـنـىـ وـالـتـنـازـلـ عـنـ إـعـمـالـ كـافـةـ آـثـارـ الـحـكـمـ الـمـشـارـ إـلـيـهـ سـلـفـاـ مـعـ اـعـتـبارـ هـذـاـ
الـتعـهـدـ جـزـءـاـ لـاـ يـتـجـزـأـ مـنـ الـعـقـدـ الـمـبـرـمـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ جـهاـزـ الـمـديـنـةـ وـعـدـمـ عـرـضـ وـحدـاتـ
الـمـشـرـوـعـ لـلـحـجزـ وـالـبـيـعـ إـلـاـ بـعـدـ موـافـقـةـ هـيـةـ الـمـجـمـعـاتـ الـعـمـرـانـيـةـ الـجـدـيـدـةـ؛ـ

وعلى جـدولـ عـدـمـ المـمـانـعـةـ مـنـ اـسـتـصـدـارـ الـقـرـارـ الـوزـارـىـ الـمـوـقـعـ مـنـ الـقـطـاعـاتـ
وـالـإـدـارـاتـ الـمـخـصـصـةـ بـالـهـيـةـ؛ـ

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/ محمد صبرى قابل السبكي باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٩) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ١٠٥٠٠ م٢ الواقع بالحوض رقم (٤٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى منكرة السيد د. المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٧ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٩) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ١٠٥٠٠ م٢ (عشرة آلاف وخمسمائة متر مربع) الواقع بالحوض رقم (٤٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ محمد صبرى قابل السبكي لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠١٩/١١/٥ والتي تعتبر جمیعها مکملة لهذا القرار .

مادة ٢ - يتلزم المخصص له بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتزاول عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

مادة ٣- يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤- يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥- يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦- يلتزم المخصص له بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧- يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إشائي - طريق ممهد) وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨- يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ٩- يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعامل به بالهيئة .

مادة ١٠- ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تفديذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع

بقطعة الأرض رقم (١١٩) بمساحة ١٠٥٠٠ م٢ بما يعادل ٢,٥ فدان

الواقعة بالحوض رقم (٤٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمحصصة للسيد / محمد صبرى قابل السبكى

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ، وفقاً للتعاقد المبرم

بين الهيئة وسيادته بتاريخ ٢٠١٩/١١/٥

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ١٠٥٠٠ م٢ أي ما يعادل ٢,٥ فدان .

مكونات المشروع :

١- الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٥٢٥٠ م٢ أي ما يعادل ١,٢٥ فدان وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ١٥٦٨,٣٨ م٢ بما يعادل ٣٧٣,٠٠ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- الأرضى المخصصة لغرف الأمن والبوابات (F.P) بمساحة ٢٦,٦٢ م٢ أي ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- الأرضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢٠٢٥,٤٤ م٢ أي ما يعادل ٠,٤٨٢ فدان وتمثل نسبة (١٩,٢٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١١٤٠ م٢ أي ما يعادل ٠,٢٧١ فدان وتمثل نسبة (١٠,٨٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥- الأرضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٢٠٧٧,٩٤ م٢ أي ما يعادل ٠,٤٩٥ فدان وتمثل نسبة (١٩,٧٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكني بمساحة ٢٥٢٥٠ م٢ أي ما يعادل ١,٢٥٠ فدان وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضي (F.P) (١٤,٩٤٪) بمقدار ١٥٦٨,٣٨ م٢ بما يعادل ٣٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي التالي :

الارتفاع	عدد الوحدات	النموذج	النسبة البنائية (%)	مساحة الدور الأرضي F.P	مساحة القطعة (م٢)	رقم القطعة
دور أرضي + دور أول	١	فيلات منفصلة	٢٣,٤٦	٩٤,٠٢	٤٠٠,٨٤	١
	١	فيلات منفصلة	٢٨,٦٧	٩٧,٨٤	٣٤١,٢٧	٢
	١	فيلات منفصلة	٢٦,٤١	٩٧,٨٤	٣٧٠,٤٨	٣
	٢	فيلات شبه متصلة	٣٦,٣١	١٩٥,٦٨	٥٣٨,٨٩	٤
	١	فيلات منفصلة	٣٠,٤٣	٩٧,٨٤	٣٢١,٤٨	٥
	١	فيلات منفصلة	٣٢,٥٦	١١٠,٢١	٣٣٨,٤٩	٦
	١	فيلات منفصلة	٢٨,٩٥	٩٠,٧٦	٣١٣,٥٥	٧
	١	فيلات منفصلة	٢٨,٩٥	٩٠,٧٦	٣١٣,٥٥	٨
	١	فيلات منفصلة	٣٢,٥٦	١١٠,٢١	٣٣٨,٤٩	٩
	١	فيلات منفصلة	٣٠,٤٣	٩٧,٨٤	٣٢١,٤٨	١٠
	٢	فيلات شبه متصلة	٣٦,٣١	١٩٥,٦٨	٥٣٨,٨٩	١١
	١	فيلات منفصلة	٢٦,٤١	٩٧,٨٤	٣٧٠,٤٨	١٢
	١	فيلات منفصلة	٢٨,٦٧	٩٧,٨٤	٣٤١,٢٧	١٣
	١	فيلات منفصلة	٢٣,٤٦	٩٤,٠٢	٤٠٠,٨٤	١٤
				١٥٦٨,٣٨	٥٢٥٠,٠٠	الاجمالي

**الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر
وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :**

- (أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان).
- (ب) لا تزيد النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية على (٤٥٪) للفيلات شبه المتصلة ، و (٤٠٪) للفيلات المنفصلة وبما لا يتجاوز في الإجمالي النسبة البنائية المقررة للمشروع (١٥٪).
- (ج) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضي + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة.
- (د) يسمح بإقامة مراافق خدمات بدور السطح لا تزيد على (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضي) وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- (ه) ألا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكني (قطع أراضي) على ٢٥٠ م مقيمة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠ يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- (و) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .
- (ز) الرؤوس لأراضي الفيلات : ٤م أمامي - ٣م جانبى - ٦م خلفى .
- (ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمبانى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراجات انتظار سيارات) .

(ط) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبانى داخل المواقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

(ى) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية (حد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

(ك) يسمح بإقامة غرف أمن بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٩م٢ وبارتفاع أرضي فقط ، وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

(ل) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكانية المحققة ٢٨ شخصاً / فدان .

جدول المساحات البنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

البيان	المساحة البنية بالمتر المربع	النسبة المئوية من إجمالي أرض المشروع
F.P الإسكان	١٥٦٨,٣٨	%١٤,٩٤
البوابات F.P وغرف الأمان	٦,٦٢	%٠,٠٦
الإجمالي	١٥٧٥,٠٠	%١٥

عنـهـ / مـ.ـ وـائلـ مـحمدـ صـلاحـ الدـينـ السـيدـ

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضي + أول) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم (مواقف انتظار سيارات أو مخازن غير تجارية).
- ٢- يلتزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة.
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها ل كامل المشروع لا تزيد على (١٥٪) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع.
- ٤- لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود.
- ٥- مراقب الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة.
- ٦- يتولى السيد/ محمد صبرى قابل السبكى ، على نفقته تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ الbridgeworks والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .

- ٨- يتولى المالك على نفقة الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩- يتلزم المالك بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يتولى المالك على نفقة الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦، ٧، ٨) .
- ١٢- يتلزم المالك بالبرنامج الزمني المقدم منه والمعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة / وحدة سكنية ، وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٤- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثانٍ
عنه/م. وائل محمد صلاح الدين السيد

طرف أول
(إمضاء)

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

مذكرة للعرض على السيد أ.د.م الوزير بشأن استصدار القرار الوزاري المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع بقطعة الأرض رقم (١٩/١٩) بمساحة ٢٠٥٠٠ م٢ بما يعادل ٥ فدان الواقعة بالحوض رقم (٤٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ، والمخصصة للسيد / محمد صبرى قابل السبكي لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادته بتاريخ ٢٠١٩/١١/٥

العرض :

- (أ) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ قرر مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) الموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغاء تخصيصها وفسخ عقدها من شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء إمكانية تقدير وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة (مرفق ١) .
- (ب) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ قرر مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) الموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضى الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأرض بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر ، وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر ، واشتملت تلك الضوابط ببندها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر (مرفق ٢) .
- (ج) بتاريخ ٢٠١٩/١١/٥ تم إبرام عقد تخصيص قطعة أرض بنشاط سكنى بمقابل عينى بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيد / محمد صبرى قابل السبكي لقطعة الأرض رقم (١٩/١٩) بمساحة ٢٠٥٠٠ م٢ الواقعة بالحوض رقم (٤٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى (مرفق ٣) .

(د) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٥ ورد برقم (٤٢١٤٩٩) الطلب المقدم من المهندس/ رami طه أmin وكيلًا عن مالك قطعة الأرض محل القرار السيد/ محمد صبرى قابل السبکي بشأن استصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم بقطعة الأرض رقم (١٩/١) بمساحة ٢١٠٥٠٠ م٢ بما يعادل ٢,٥ فدان الواقعة بالحوض رقم (٤٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ، والمرفق طيه بعض المستندات اللازمة لاستخراج القرار الوزارى باعتماد المخطط العام للمشروع (مرفق ٤) .

(ه) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٩ تم اعتماد البرنامج الزمني للمشروع (مرفق ٥) .
 (و) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٨ ورد برقم (٤٢٣٤٨٤) ما يفيد سداد المصاري夫 الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع (مرفق ٦) .

(ز) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٩ ورد برقم (٤٢٣٦٣٣) الطلب المقدم من السيد/ محمد صبرى قابل السبکي والمرفق به عدد (٧) لوحات من المخطط التفصيلي للمشروع والتقويضات والتعهدات اللازمة للاعتماد واستصدار القرار الوزارى (مرفق ٧) .

(ح) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٤ صدر كتابنا لجهاز مدينة ٦ أكتوبر برقم (٥٧٣١٩) مرفقاً به عدد (٧) لوحات للمشروع عاليه للمراجعة والإفادة بكامل موقف قطعة الأرض (مالي - عقارى - تنفيذى - قانونى) (مرفق ٨) .

(ط) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٥ ورد إلينا برقم (٤٢٤٩١٠) كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم ٢٦٥٨٥ لسنة ٢٠٢٠ مرفقاً به لوحات المشروع بعد التدقيق والتوفيق والإفادة بكامل موقف قطعة الأرض (مرفق ٩) .

(ى) تم التوفيق والاعتماد لجدول عدم الممانعة من الجهات المختصة بالهيئة على استصدار القرار الوزارى للمشروع (مرفق ١٠) .

(ك) تقدم المالك بالتعهدات التالية :

بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر ... إلخ .

بعد عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ... إلخ (مرفق ١١) .

(ل) تمت المراجعة والموافقة الفنية من كل من قطاع التخطيط والمشروعات وجهاز مدينة ٦ أكتوبر واعتماد الرسومات المقدمة في ضوء القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والاشتراطات البنائية الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ ، وكذا القرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

الرأي :

قد ترون سيادتكم التفضل بالموافقة على استصدار القرار الوزاري المرفق باعتماد التخطيط والتقييم للمشروع بقطعة الأرض رقم (١٩/١٩) بمساحة ٢١٠٥٠٠ م٢ بما يعادل ٢,٥ فدان الواقعة بالحوض رقم (٤٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ، والمخصصة للسيد/ محمد صبرى قابل السبكى لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادته بتاريخ ٢٠١٩/١١/٥

والأمر معروض للتفضل بالموافقة أو التنبيه بما ترونوه مناسباً ،

مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط

والمشروعات

د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى



